

## 520898 - ما حكم التبرك بالحجر الأسود؟

### السؤال

قرأت عن التبرك المشروع، فوجدت التبرك بماء زمزم وآثار النبي وبالحجر الأسود، فكيف يتبرك بالحجر الأسود؟ وما هي الأشياء التي يجوز التبرك بها والتي لا يجوز التبرك بها؟

### الإجابة المفصلة

المشروع مسح الحجر الأسود وتقبيله، تعبداً لله تعالى، واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.

ولا يشرع التبرك به؛ أي: اعتقاد أن فيه بركة تنتقل للماضي عليه، أو المقبل له.

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "ما حكم التمسك بالكعبة المشرفة، ومسح الخدود عليها، ولحسها باللسان، ومسحها بالكفوف ثم وضعها على صدر الحاج؟"

فأجاب رحمه الله تعالى: هذا من البدع التي لا تنفي، وهي إلى التحرير أقرب؛ لأن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وغاية ما ورد في مثل هذا الأمر هو الالتزام، بحيث يضع الإنسان صدره وخدده ويديه على الكعبة، فيما بين الحجر الأسود والباب، لا في جميع جوانب الكعبة كما يفعله جهال الحجاج اليوم.

وأما اللحس باللسان أو التمسح بالكعبة، ثم مسح الصدر به أو الجسد: فهذه بدعة بكل حال؛ لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وبهذه المناسبة أود أن ألفت نظر الحجاج إلى أن المقصود بمسح الحجر الأسود والركن اليماني: هو التبعد لله تعالى بمسحهما، لا التبرك بمسحهما، خلافاً لما يظنه الجهلة، حيث يظنون أن المقصود هو التبرك، ولهذا ترى بعضهم يمسح الركن اليماني أو الحجر الأسود ثم يمسح بيده على صدره أو على وجهه أو على صدر طفله أو على وجهه، وهذا ليس بمشروع، وهو اعتقاد لا أصل له.

فرق بين التبعد والتبرك.

ويدل على أن المقصود التبعد المحضر، دون التبرك: أن عمر رضي الله عنه قال وهو عند الحجر: (إنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولو لا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك).

وبهذه المناسبة أيضاً أود أن أبين أن ما يفعله كثير من الجهلة: يتمسحون بجميع جدران الكعبة وجميع أركانها: فإن هذا لا أصل له، وهو بدعة ينهى عنها.

ولما رأى عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا معاوية رضي الله عنْه يسلِّمُ الأركان كلها: أنكر عليه. فقال له معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً! فأجابه ابن عباس: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ); وقد رأيت النبي صلَّى الله عليه وسلم يمسح الركين اليمانيين، فرجع معاوية إلى قول ابن عباس رضي الله عنهمَا.

فالدلالة على أن مسح الكعبة، أو التعبد لله تعالى بمسحها، أو مسح أركانها: إنما هو عبادة يجب أن تُتبع فيها آثار النبي صلَّى الله عليه وسلم فقط" انتهى من "فتاوی نور على الدرب" (2/4).

وسائل رحمه الله: "التبrik بالحجر الأسود هل فيه شرك؟

فأجاب: إِنَّمَا شرک، لَكُنَّهُ لَيْسَ أَكْبَرَ، إِلَّا إِذَا اعْتَدَ أَنَّهُ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ.

أما إذا قصد أنه بركة؛ لأنَّه محل عبادة، فهذا شرك أصغر.

لكن لو اعتقد أنه حجر ينفع، مثلما تنفع أحجار المشركيين: صار شركاً أكبر نعم" انتهى من شرحه على القواعد المثلية.

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله: "والكعبة نفسها، زادها الله تشريفاً: لا يتبرك بها؛ ولهذا لا يقبل منها إلا الحجر الأسود فقط، ولا يمسح منها إلا هو والركن اليماني فقط.

وهذا المسح والتقبيل: المقصود منه طاعة رب العالمين، واتباع شرعه؛ ليس المراد أن تناول اليدي البركة في استلام هذين الركين، وقد قال الخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قبل الحجر الأسود: "والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا أني رأيت رسول الله صلَّى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك" رواه البخاري (1597) ...

والالتزام الكعبية المعروفة: ليس من التمسح بحال؛ إنما هو إلصاق الخد والصدر واليديين؛ اشتياقاً تارة، وأسفلاً على الفراق تارة، وذلاً لله تعالى وخشيته تارة أخرى" انتهى من "فتاوی الشیخ محمد بن إبراهيم" (11/5).

ثانياً:

"البركة من الله تعالى، وقد جعل البركة في بعض الذوات والأشياء، كآثار النبي صلَّى الله عليه وسلم، وماء زمزم، "وقد قال النبي ﷺ : (وبارك لي فيما أعطيت) فإنها تطلب من الله تعالى، فهو مصدر البركة، ونحن نقول: "تبارك وتعالى" يعني: كُفِلت ببركته، وعظمت بركته، كثُر خيره وإحسانه إلى خلقه، وخيره هو الذي يدوم، وإذا شاء أن يكثر خيراً فلا راد لفضله، فهو المبارك حقاً، لا يبارك أحد من الناس، وإنما الله هو الذي يبارك، ولهذا كان كتابه مباركاً، ورسوله مباركاً، وبيته مباركاً، والأئمَّة والأئمَّة التي شرفها واختصها عن غيرها مباركة.

وإذا طلب أحد البركة من غير الله، فإنه كمن طلب الرزق من غير الله، فطلب البركة من غير الله تعالى شرك، ومن اعتقد أن شخصاً هو الذي يبارك فقد أشرك بالله تعالى.

والأشياء المباركة من الأعيان، والأقوال، والأفعال، والأشخاص، ونحو ذلك، إنما كانت مباركة لأن الله جعل فيها بركة، وهي سبب للبركة، وليس لها بركة، كما أن العبد يستخدم الأدوية والرقى وهي سبب للشفاء، وليس الدواء واهب الشفاء، وإنما الله هو الذي يشفى، وما ذكر الشرع أن فيه بركة، فيستعمل استعمال السبب، قد يتختلف وقد يحصل". انتهى .

والله أعلم.